

تفسير البيضاوي

38 - { فآت ذا القربى حقه } كصلة الرحم واحتج به الحنفية على وجوب النفقة للمحارم

وهو غير مشعر به { والمسكين وابن السبيل } ما وظف لهما من الزكاة والخطاب لرسول الله ﷺ A
أو لمن بسط له ولذلك رتب على ما قبله بالفاء { ذلك خير للذين يريدون وجهه } ذاته أو
جهته أي يقصدون بمعروفهم إياه خالصا أو جهة التقرب إليه لا جهة أخرى { وأولئك هم
المفلحون } حيث حصلوا بما بسط لهم النعيم المقيم